

مجاورة المسجد للمقبرة مع تسوير كل منهما بسور مستقل/الإثنين)61-1-3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال الاول في هذه الحلقة جاء من جهة او من شخص غيورا على السنة حريص على الا يشوب المسلم المسلم تدينه بما يعكر عليه صفاءه ونقاءه تسائل عن مقبرة تتوجه - [00:00:00](#)

مؤسسة الائمة هنا اي سي جي اتش الى انشائها على مسافة ساعة قيادة سيارة من منطقتنا هنا وذكر لي ان القوم بنوا مسجدا في مدخل المقبرة وهذا يؤدي الى الخلط - [00:00:28](#)

بين المقبرة والمسجد ربما كان ذريعة الى البدع وتعلم ان الشريعة تنهى عن هذا وتحذر منه وان القبر والمسجد في الاسلام لا يجتمعان فقمنا برحلة ميدانية الى الموقع لتتفقد الموقع على الطبيعة - [00:00:50](#)

وكانت النتيجة كالتالي يعني بناء على المشاهدة المصلى مقام على الطريق العام تفصله عن المقبرة مساحة كبيرة وشارع كبير طبعاً كل هذا على المخطط لسماء لا نفل لا المسجد ولا سور ما ما نفذ شيء الا في مكان بعيد دفن بعض الناس - [00:01:15](#)

والمساحة كبيرة جدا ستون ايكر فالمخطط ان يفصل المصلى عن المقبرة مساحة كبيرة وشارع كبير سيكون للمسجد سوره وللمقبرة سورها المصلى يخدم في المقام الاول الجالية التي تعيش في هذه المنطقة. فيه جلية موجودة تعيش في هذه المنطقة - [00:01:43](#)

الية كبيرة اخذة في النمو حاجتها الى المصلى حاجة ماسة لا يخفى ان مجرد مجاورة المسجد للمقبرة لا تضر فان البقيع مجاور للمسجد النبوي والمسافة التي تفصل المقبرة المتحدس عنها حالياً عن المسجد في حالتنا هذه لا تقل عن المسافة التي تفصل البقيع عن المسجد النبوي - [00:02:14](#)

فضلاً عن تسوير كل منهما بسوره الخاص للمقبرة سورها وللمسجد سوره وبينهما شارع بل لقد نص اهل العلم على ان حائط المسجد وحده يكفي في كونه حائلاً بين المسجد والقبور - [00:02:43](#)

لاسيما اذا كانت المسافة بين المسجد والقبور بعيدة ففي مطالب يقولوا انها فان كان حائل اي بين المقبرة والمسجد لم تضره ولو كان كمؤخرتي ربح كسترة المتخلي فلا يكفي الخط - [00:03:03](#)

ويكفي حائط المسجد شيخ ابن باز رحمه الله سئل عن مسجد يقع وسط المقابر التي تحيط به من الشمال والجنوب والمسافة بينه وبين الجهة الشمالية متران والجهة الجنوبية متران. فاجاب بقوله لا حرج في بقاء المسجد - [00:03:23](#)

مذكور لان العادة جارية ان الناس يدفنون حول المسجد فلا يضر ذلك شيئاً والمقصود ان الدفن حول المساجد لا بأس به. لانه اسهل على الناس فاذا خرجوا من المسجد دفنوه حول المسجد فلا يضر ذلك شيئاً ولا يؤثر في صلاتي المصلين - [00:03:45](#)

لكن اذا كان في قبلة المسجد شيء من القبور فالاحوط ان يكون بين المسجد وبين المقبرة جدار اخر غير جدار المسجد او طريق يفصل بينهما هذا هو الاحوط والاولى ليكون ذلك ابعد عن استقبالهم للقبور - [00:04:08](#)

اما ان كانت عن يمين المسجد او عن شماله اي عن يمين المصلين او عن شمالهم فلا يضرهم شيئاً لانهم لا يستقبلونها لان هذا ابعد عن استقبالها وعن في الاستقبال - [00:04:29](#)

شيخ ابن عثيمين رحمه الله ايضاً يقول فان قال قائل ما هو الحد الفاصل في الصلاة اليها؟ قلنا الجدار فاصل الا ان يكون جدار المقبرة ففي النفس منه شيء لكن اذا كان جدار يحول بينك وبين المقابر فهذا لا شك انه لا نهي - [00:04:45](#)

كذلك لو كان بينك وبينها الشارع فلا نهى فارجو انه ليس في الامر على النحو المذكور حرج وجزى الله اخواننا تغيرتهم على السنة
ونصحهم لنا وحرصهم على التصفية والتنقية. بارك الله لنا ولهم في ذلك ان شاء الله - 00:05:08